

قرار للمندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

بإجراء مباراة لتوظيف 10 متصرفين من الدرجة الثانية

1123

إن المندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- ✓ وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في المباريات العمومية؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر بتاريخ 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- ✓ وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأول 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- ✓ وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 11.607 الصادر في 14 مارس 2011 بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثانية والثالثة؛
- ✓ وبناء على منشور السيد الوزير الأول رقم 2001/5 بتاريخ 17 مايو 2001 حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه؛
- ✓ وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 الصادر في 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ وبناء على رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 312 بتاريخ 27 فبراير 2019 بالترخيص باستعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2019.

يقدر مايلي:

المادة الأولى: تجري يوم الأحد 07 أبريل 2019 بالرباط مباراة توظيف 10 متصرفين من الدرجة الثانية (السلم 11).

تفتح المباراة في وجه المرشحين البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على دبلوم الماستر أو الماستر المتخصص أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل في التخصص التالي:

تاريخ المغرب المعاصر مشفوع بإجازة في التاريخ.

يخصص 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثانية: ترسل ملفات الترشيح بواسطة البريد قبل 22 مارس 2019 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات إلى قسم الشؤون الإدارية - مصلحة الموظفين- بالمنندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير، ص.ب 473 الرباط.

المندوب السامي
لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

أعضاء مصلحة الكتيري

